

مجلة علمية نصف سنوية محكمة متخصصة في العلوم الإنسانية
تصدر عن جامعة صبراتة بشكل الكتروني

مقومات اعتماد المحاسب الخبير لدى المحاكم
"دراسة تطبيقية بالمحاكم الليبية"
Criteria of the Accreditation
of the Expert Accountant in Courts
"An Empirical Study in the Libyan Courts"

د. عبد الحكيم المبروك سالم
أستاذ مساعد، كلية الاقتصاد، جامعة الزيتونة

د. عبد الحفيظ فرح ميرة
أستاذ مشارك، كلية الاقتصاد، جامعة الزاوية

العدد السادس
ديسمبر 2019

مقومات اعتماد المحاسب الخبير لدى المحاكم "دراسة تطبيقية بالمحاكم الليبية"

Criteria of the Accreditation of the Expert Accountant in Courts "An Empirical Study in the Libyan Courts"

عبد الحكيم المبروك سالم
أستاذ مساعد، كلية الاقتصاد، جامعة الزيتونة
Hakim662001@yahoo.com

عبد الحفيظ فرح ميرة
أستاذ مشارك، كلية الاقتصاد، جامعة الزاوية
hafidmira@yahoo.com

ملخص الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التحقق من التزام أعضاء لجنة الخبراء بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية الليبية من توفر مجموعة المعارف والمهارات لدى المحاسب الخبير، الذي يتم قبوله وإدراج اسمه بجدول الخبراء للاستعانة به عند الحاجة من قبل القضاة في القضايا التي تعرض في المحاكم، وقد سعت الدراسة لاستقراء وجمع آراء عينة الدراسة المتمثلة في جميع أعضاء لجان قيد خبراء الجدول في محاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية في المنطقة الغربية، وذلك من خلال استبانة أعدت لهذا الغرض. وباستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)؛ لإجراء الاختبارات الإحصائية المناسبة، أثبتت نتائج الدراسة الميدانية أن لجان الخبرة بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية تلتزم بتوفر مجموعة المعارف والمهارات لدى المحاسب الخبير، وذلك بما نسبته (77.6%).

Abstract:

The aim of this study was to verify the adherence of the members of the Committee of Experts to the Courts of Appeal and the Courts of First Instance of Libya. The opinions of the study sample represented by all members of the committees of the roster experts in the courts of appeal and courts of first instance in the Western Region, through a questionnaire prepared for this purpose. Using the Statistical Package for Social Sciences (SPSS) to conduct the appropriate statistical tests, the results of the field study proved that the committees of expertise of the courts of appeal and the courts of first instance are committed to the availability of a Set of knowledge and skills of the expert accountant, by Percent (77.6%).

مقدمة الدراسة:

تعبّر الخبرة القضائية عن المعرفة أو المهارة، أو قدرة الملاحظة واستنباط الحقائق، وهي وسيلة من وسائل الإثبات وإجراء من إجراءات التحقيق التي يأمر بها القاضي للفصل في مسألة من المسائل ذات طابع فني خاص، ليس بمقدور القاضي الإلمام بها لكونها مسألة تقنية أو فنية كالمحاسبة والهندسة والطب... إلخ (طويل، 2017)، وتهدف الخبرة إلى التعرّف على وقائع مجهولة من خلال الواقع المعلوم، فهي وسيلة تضيف إلى الدعوة القضائية دليلاً حين يتطلّب هذا الإثبات معرفة أو دراية لا تتوفر لدى رجال القضاء نظراً إلى طبيعة ثقافتهم وخبراتهم العملية، كما قد يتطلّب الأمر إجراء أبحاث خاصة أو تجارب عملية تستلزم وقتاً لا يتسع له عمل القاضي (جوادي، 2015).

وتعدّ مسألة الإثبات من أهم المسائل في جميع مراحل النزاع، بل تكاد تكون جوهرها، ذلك أنّ الحق موضوع التقاضي يتجرّد من قيمته إذا لم يقدّم الدليل عليه، والذي يعدّ أداة ضرورية يُثبت بها مدّعي الحق صدق إدعائه (داسي، 2014). وقد درجت القوانين الحديثة على إقرار نصوص لتنظيم أعمال الخبرة والقائمين عليها، سواءً وردت هذه النصوص في تشريعات خاصة، أو وردت في نصوص التشريعات المتعلقة بالإثبات في المواد المدنية والتجارية بشكل عام (عطا الله، 2013). وقد مُكّن القضاء في مختلف التشريعات من الاستعانة بأهل الخبرة وذوي الكفاءات والتقنيات، التي ليست من اختصاصهم، ويحتاجون إلى من يساعدهم في فهمها من المختصين الذين لهم دراية ومعرفة في علم من العلوم، وإيضاح اللبس بتقديم المعلومات الضرورية واللازمة (طويل، 2017).

وبالنسبة للمشرّع الليبي فقد أُفرد لتنظيم الخبرة القضائية تشريعات خاصة بها، وذلك بإصدار قانون تنظيم الخبرة القضائية في 15/8/1956، الذي تمّ تعديله بالقانون رقم (1) لسنة 2003 ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (305) لسنة 2009. وأشار في هذا القانون إلى أنّ أعمال الخبرة أمام المحاكم يقوم بها الخبراء المتخصصون في المجالات كافة، الذين يستعان برأيهم الفني أو العلمي عند الاقتضاء، ويتم قيد هؤلاء الخبراء في (جداول الخبرة) من قبل لجنة تسمّى (لجنة الخبراء)، وذلك حسب تخصص كل منهم اعتماداً على ما يمتلكه الخبير من مؤهلات علمية وخبرات عملية، سواءً في محاكم الاستئناف أو في المحاكم الابتدائية. لذا جاءت هذه الدراسة للبحث في واقع قيد المحاسب الخبير في جداول الخبرة القضائية لدى المحاكم الليبية، وذلك بناءً على مجموعة المعارف والمهارات الخاصة والمطلوبة للقيام بهذه الخبرة.

مشكلة الدراسة:

يتوجّب على المحاسب الخبير لدى المحاكم القضائية أن يمتلك العديد من المهارات والمعارف، التي من أهمها استخدام التقنية الحديثة والمهارات التحليلية، ومهارة كتابة التقارير ومهارة الاتصال الشفهي

والكتابي، ومهارة إجراء المقابلات ومهارة تحليل البيانات، ومهارة حل المشاكل ومهارة الخطابة ومهارة التثمين، وكذلك المعرفة والإلمام بالقانون المدني والجنائي، وقانون الضرائب وغيرها من القوانين ذات العلاقة (Mcmullen and Sanchez, 2010). كما أنّ التفكير الانتقادي وحل المشاكل غير المتوقعة، والمرونة التخصصية والبراعة التحليلية والمعرفة القانونية من المهارات المهمة للمحاسب الخبير (Bhasin, 2013). ومن أهم الشروط لإدراج المحاسب الخبير في (جدول الخبرة) بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية الليبية التي أشار إليها قانون تنظيم الخبرة القضائية رقم (1) لسنة 2003 ولائحته التنفيذية الحصول على المؤهلات الدراسية التخصصية، وامتلاك الخبرة العملية الكافية، وقد أسند القانون ولائحته التنفيذية تحديد نوعية وحجم الخبرة المطلوب توفرها في الخبير؛ لتقدير لجنة الخبراء المشكّلة في هذه المحاكم، والتي تختص بقيد الخبراء أو شطبهم من الجدول، كما أجاز القانون لهذه اللجنة أن تطلب أية بيانات تراها لازمة من المحاسب الخبير قبل إدراج اسمه في جدول الخبراء. عليه يمكن وضع مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيس التالي:

• هل تتوفر مجموعة المعارف والمهارات الخاصة في المحاسب الخبير عند اعتماده لدى المحاكم القضائية في ليبيا؟

ويتفرّع من التساؤل الرئيس تساؤلان فرعيان هما:

التساؤل الفرعي الأول:

- هل تتوفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء لدى المحاكم الليبية؟
التساؤل الفرعي الثاني:

- هل تتوفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء لدى المحاكم الليبية؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التحقق من توفر مجموعة المعارف والمهارات في المحاسب الخبير، الذي يتم قبوله من قبل لجنة الخبراء بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية، وإدراج اسمه بجدول الخبراء للاستعانة به عند الحاجة في القضايا التي تعرض على القضاة، وذلك من خلال التحقق من الآتي:

1. توفر المستويات العلمية المناسبة في المحاسب الخبير، الذي يتم قبوله من قبل لجنة الخبراء بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية الليبية.

2. توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير الذي يتم قبوله من قبل لجنة الخبراء بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية الليبية.

أهمية الدراسة:

تكتسب الدراسة أهميتها من كونها تسلط الضوء على ركن فعّال من الأركان التي تسعى إلى تعزيز تحقيق العدالة الاجتماعية، ألا وهو المحاسب الخبير الذي يكلف من قبل القضاة؛ للاستعانة بما يقدمه من معلومات للفصل في القضايا التي تحتاج لمثل هذا الرأي، وذلك من خلال تقديم بيانات ومعلومات كافية وملائمة، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال امتلاك المحاسب الخبير المؤهلات العلمية واكتسابه الخبرات العملية والخصائص الشخصية المؤهلة التي تسعى هذه الدراسة لبيانها.

الإطار النظري للدراسة

الدراسات السابقة:

هدفت دراسة (صالح، 2014) إلى معرفة أهمية استخدام تقنيات المحاسبة القضائية في الكشف عن ممارسات المحاسبة الإبداعية وتأثيراتها على القوائم المالية، وإجراء مقارنة بين عملية المراجعة والمحاسبة القضائية. وقد توصلت إلى أنّ عملية المراجعة وحدها لا تقدّم ضماناً كاملاً لاكتشاف كل ممارسات المحاسبة الإبداعية كونها تعتمد على أساس العينات، ممّا يرجّح كفة المحاسبة القضائية وتقنياتها في الكشف عن ممارسات المحاسبة الإبداعية. كما هدفت دراسة (قنديل، 2014) للتعرف على المهارات المطلوبة من المحاسبين القانونيين الأردنيين لممارسة المحاسبة القضائية. وتوصلت إلى أنّ أهم المهارات المطلوبة من المحاسب الخبير هي التمسك بالأخلاقيات المهنية، ثم توفر مهارة القيادة والعمل، ومهارة سرعة البديهة، والتعليم والتدريب المستمر، والخبرة الكافية في المحاسبة والتدقيق. وتطرقت دراسة (الساعدي، 2014) إلى بيان دور المحاسب القضائي في تعزيز الأحكام القضائية، ومدى إمكانية تطبيقها في البيئة العراقية. حيث توصلت إلى أنّ الاهتمام بالمحاسبة القضائية يُعد ضرورةً ملحة، وأنّ هناك طلب من قبل القضاء على خدمات المحاسب القضائي، الذي يمتلك التأهيل العلمي والخبرة اللازمة لممارسة دوره بكفاءة في تعزيز الأحكام القضائية.

وهدف دراسة (القطاونة، 2014) إلى بيان مدى مسؤولية الخبير القضائي من الناحية الجزائية، وذلك من حيث الوقوف على الجرائم التي قد تقع من الخبير القضائي أثناء قيامه بالمهام المنوطة به. وقد توصلت إلى أنّه نتيجة لأهمية عمل الخبير القضائي، ومدى خطورة دوره في الدعاوي والجرائم التي قد ترتكب من طرفه، أصبح هناك ضرورة ملحة تستوجب إيجاد تشريع خاص متكامل لكل هذه المسائل، وأنّ المسؤولية الجزائية للخبير القضائي تشمل الدعاوي الجزائية والمدنية والتجارية.

كما هدفت دراسة (جوادي، 2015) إلى إبراز الأدوار الرئيسة للخبرة المحاسبية في كشف الغش المحاسبي، ومدى التزام الخبير القضائي ومراجع الحسابات بمسؤولياتهم المهنية. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ الخبرة القضائية لها دور مهم في كشف الغش والخطأ من خلال المهام المسندة للخبير المحاسبي المنتدب. وهدفت دراسة (مسعود، 2015) إلى معرفة مدى إدراك الخبراء الحسابيين ضرورة أن تتوفر في الخبير الحسابي الليبي الخصائص والمهارات المطلوبة في المحاسب القضائي. وقد توصلت إلى أنّ أهم الخصائص المدركة التي يجب أن تتوفر في المحاسب الخبير الالتزام بأخلاق المهنة، والنزاهة والثقة بالنفس والخبرة العملية، وكذلك الاهتمام بالتفاصيل والحياد والموضوعية، وأنّ أهم المهارات المدركة هي إتقان عمل المحاسبة والمراجعة، ومهارة كتابة التقرير ومهارة الاتصال الشفهي.

أما دراسة (إبراهيم وهارون، 2015) فقد هدفت إلى توضيح الدور الذي تقوم به المحاسبة القضائية في مجال دعم المحاكمات وكتابة التقارير وتوضيح الطرق التي من خلالها يتم اكتشاف عمليات ممارسة إدارة الأرباح التي تعد أداة من أدوات الخداع والغش المحاسبي في التقارير المالية. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ للمحاسبة القضائية دوراً مهماً وأساسياً في الحد من ممارسة إدارة الأرباح، وللمحاسب القضائي دور مهم في جمع وتحليل وتقييم وتفسير الأدلة الخاصة بالمشاكل المالية بشكل واضح، وتوصيل النتائج للجهات ذات الاختصاص.

أما دراسة (شناقري وبابكر، 2016) فقد هدفت للتعرف على مفاهيم المحاسبة القضائية والمهارات التي يتميز بها المحاسب القضائي. وقد توصلت إلى أنّ مهنة المحاسبة القضائية من المهن المستحدثة في العالم العربي، وأنّ عدم التأهيل للمحاسب والمراجع القضائي يؤدي إلى إبداء رأي غير سليم حول القوائم والتقارير المالية. وهدفت دراسة (الكبيسي، 2016) إلى استقصاء مدى أهمية المحاسبة القضائية في فض النزاعات ذات الطبيعة المالية بشكل عادل في الأردن، حيث توصلت الدراسة إلى أنّ المحاسبة القضائية لم تصل بعد للمستوى الذي يجب أن تصل إليه في محاربة الغش والاحتيال وتحقيق العدالة بالمجتمع.

أما دراسة (شعبان، 2016) فقد هدفت إلى بيان مدى توافر مقومات تطبيق المحاسبة القضائية والوقوف على المقومات الرئيسية اللازمة لدخول مهنة المحاسبة القضائية حيز التطبيق. وقد توصلت إلى أنّ الطلب على مهنة المحاسب القضائي في قطاع غزة في تزايد، مع توافر التأهيل العلمي والعملية لدى المحاسبين الماليين.

وتطرقت دراسة (دعاس، 2016) إلى التعرف على مدى إدراج مواضيع المحاسبة القضائية ضمن الخطط الدراسية لمقررات أقسام المحاسبة بالجامعات الفلسطينية، وتوصلت إلى أنّ المناهج المحاسبية لم تتضمن مساق المحاسبة القضائية، ونظراً لأهمية دور كل من المحاسب القضائي والمحاسبة القضائية، وتنامي دور المحاسب الخبير، لذا من الضرورة على هذه الجامعات اعتماد الخطة المقترحة لمساق المحاسبة القضائية. أما دراسة (عارم، 2016) فقد هدفت للتعرف على مفهوم المحاسبة القضائية ودورها في الحد

من الفساد الإداري والمالي بالسعودية. وقد توصلت إلى أن هناك اختلاف بين مهارات المحاسب القضائي والمحاسب القانوني، وأن للمحاسبة القضائية دوراً في الحد من الفساد الإداري والمالي. كما ركزت دراسة (حامد، 2017) على التحقق من تطبيق المراجعة القضائية في البيئة السودانية، ومدى استعانة المحاكم بالمراجعين في الفصل في الدعاوى والمنازعات المالية. أمّا دراسة (جاسم، 2017) فقد هدفت إلى بيان أهمية المحاسبة القضائية في كشف المخالفات المالية وتحديد المسؤولية عنها، وكذلك توضيح أهم مؤهلات وخصائص المحاسب القضائي. كما هدفت دراسة (منوخ، 2017) إلى معرفة دور المحاسبة القضائية في الكشف والحد من الفساد المالي. حيث أوضحت أن المحاسبة القضائية تغطي مساحة واسعة من المجالات، وهي تحتاج إلى مجموعة متعددة من التخصصات والخبرة التي تسهم في تعزيز الأحكام القضائية. وكذلك هدفت دراسة (خديجي، 2017) إلى إبراز أهمية الخبرة القضائية من الناحية العملية والتطبيقية للجهات القضائية، وقد توصلت إلى وجود حاجة ماسة للخبرة القضائية لاكتشاف الاختلاس، كونها تتعلق بمسألة فنية محاسبية بحثة ودقيقة، ويتطلب تحديدها تحديداً مقارياً للدقة.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

تتشارك هذه الدراسة مع أغلب الدراسات السابقة في كونها تبحث في المؤهلات العلمية والمهارات الشخصية التي يجب أن تتوفر في المحاسب الخبير، وتختلف مع كل الدراسات السابقة كونها أجريت في بيئة مختلفة، وهي البيئة الليبية ما عدا دراسة (سعود، 2015) التي أجريت على نفس البيئة، ولكن تختلف معها في مجتمع الدراسة، حيث مثل المجتمع في دراسة سعود المحاسبين الخبراء المدرجين في جداول الخبرة لدى المحاكم، بينما في هذه الدراسة مثل المجتمع أعضاء (لجنة الخبراء) في المحاكم الليبية والمسؤولين عن قيد الخبراء بجداول الخبرة.

مفهوم الخبرة القضائية:

الخبرة القضائية هي المهمة الموكلة إلى شخص أو عدة أشخاص ذوي اختصاص أو مهارة أو تجربة في مهنة ما أو صناعة ما أو علم، وذلك من قبل محكمة أو هيئة قضائية، لتحصل منهم على معلومات أو آراء أو دلائل إثبات لا يمكن للمحكمة أن تؤمنها بنفسها، وتعدّها ضرورية لتكوين قناعتها للفصل في نزاع معين. أو هي عملية استيضاح أهل الخبرة في شأن استظهار بعض جوانب الوقائع المادية التي يستعصى على قاضي الموضوع إدراكها بنفسه من مجرد مطالعة الأوراق، والتي لا يجوز له أن يقضي في شأنها استناداً لمعلوماته الشخصية، وليس في أوراق الدعوى وأدلتها ما يعينه على فهمها، ويكون استيضاحها جوهرياً في تكوين قناعته في شأن موضوع النزاع (جوادي، 2015). كما أن الخبرة القضائية هي الاستشارة

التي يستعين بها القاضي في مجال الإثبات لمساعدته في تقدير المسائل التي يحتاج تقديرها إلى معرفة فنية، أو عملية لا تتوافر لديه ولا يستطيع وحده الوصول إليها بحكم علمه وثقافته (آل ثاني، 2011). والخبير هو كل شخص له دراية خاصة بمسألة لا تتحقق في رجل التحقيق، أو عضو النيابة، أو القاضي، أو هيئة المحكمة، وهو من فئة المتخصصين في العلوم والمهن والفنون، وهو شخص يتمتع بقدر عالٍ وكافٍ من الكفاءة الفنية في علم من العلوم، أو فن من الفنون، يتم الالتجاء إليه من قبل القضاء في مسألة من المسائل التي يتوقف فصل الدعوى عليها، ولا يستطيع القاضي إدراكها. والخبير أيضاً هو شخص طبيعى يجري انتدابه من قبل المحكمة بناءً على طلب الخصوم عند اتفاقهم على تسمية خبير، أو تنتدبه المحكمة من تلقاء ذاتها، أو عند عدم اتفاق الخصوم على تسمية خبير، ويختلف نوع الخبير تبعاً لاختلاف نوع وموضوع الدعوى، أو المسألة المرفوعة أمام المحكمة المطلوب إجراء الخبرة الفنية بصدها، فقد يكون الخبير طبيباً أو مهندساً أو كيميائياً أو معمارياً أو مبرمجاً أو محاسباً أو مصرفياً أو كهربائياً أو تاجراً أو إعلامياً... إلخ. ويمكن أن نعرّف الخبير أيضاً بأنه صاحب فن أو علم أو صنعة أو مهنة، يُستدعى بهذه الصفة أمام القضاء لكي يمد يد العون والمساعدة بإنارة ما غمض وخفي من الأمور، وليس ليحكم أو يفصل في الدعوى، لأنّ الفصل في الدعوى من مهمة القضاة لا الخبراء (القطاونة، 2014).

خصائص الخبرة القضائية:

1. **الصفة الفنية:** تهدف الخبرة إلى تنوير القاضي في وقائع مادية تحتاج إلى تحقيقات معمّقة، تتطلب تخصص معين من قبل فني أو مختص (أي مسائل فنية بحثية) تتطلب معرفة أو دراية خاصة من الناحية العملية أو الفنية.
2. **الصفة الإجرائية:** تعد الخبرة بمثابة تدبير من تدابير التحقيق، ووسيلة غايتها الوصول إلى كشف الحقيقة، وتعد عنصراً من عناصر الإثبات.
3. **الصفة الاختيارية:** تتم الاستعانة بالخبراء من طرف المحكمة التي لها السلطة التقديرية في نذب خبير أو عدة خبراء من تلقاء نفسها، أو استجابةً لطلب أصحاب الدعوى، ويتم تقدير الأسباب من طرفها دون أي شرط، أو ضغط من أي طرف. وتصل المحكمة إلى تكوين قناعتها بنفسها، وترفض إن شاءت نذب خبير حتى وإنّ قدّم أطراف الدعوى طلباً لتعيين خبير.
4. **صفة التبعية:** الخبرة وسيلة إثبات تهدف إلى إظهار الحقيقة لفض نزاع ما، ولا يمكن بحال من الأحوال اعتبار الخبرة مستقلة عن النزاع القائم؛ لأنّ طلب الخبرة يقوم به القاضي أو الخصوم لإثبات أو نفي حالة معينة لدعوى قائمة موضوعة بين يدي المحكمة، كما أنّه قد يلجأ إلى الخبرة في الدعاوى المستعجلة، فيجوز للقاضي نذب خبير بصفة مستعجلة للانتقال والمعاينة وسماع الشهود؛ لإثبات حالة قبل أن تزول آثارها.

تنظيم الخبرة القضائية في ليبيا:

تطرقّ المشرع الليبي إلى تحديد إجراءات الخبرة القضائية بالقانون الصادر بتاريخ 15/8/1956 وقد أعيد تنظيم إجراءات الخبرة القضائية بالقانون رقم (1) الصادر بتاريخ 13/6/2003 ولائحته التنفيذية رقم (305) الصادرة بتاريخ 27/6/2009. حيث أشار القانون إلى أنّ أعمال الخبرة أمام محاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية يقوم بها أشخاص خبراء متخصصون في المجالات كافة، وهم الذين يستعان برأيهم الفني أو العلمي عند الاقتضاء، ويتم قيد هؤلاء الخبراء في جداول الخبرة لدى المحاكم حسب تخصص كل منهم، وفقاً لأحكام هذا القانون. كما يلزم القانون المشار إليه كل محكمة من المحاكم في ليبيا مسك جدول للخبراء المقبولين لديها، يتولى وضع هذا الجدول لجنة تسمى (لجنة الخبراء)، حيث تشكل لجنة الخبراء في محاكم الاستئناف من (رئيس محكمة الاستئناف أو من يقوم مقامه - مستشار بالمحكمة تعينه الجمعية العمومية - رئيس النيابة الكلية المختص). كما تشكل لجنة الخبراء في المحاكم الابتدائية من (رئيس المحكمة الابتدائية أو من يقوم مقامه - قاضٍ تعينه الجمعية العمومية - أحد وكلاء النيابة العامة).

ومن الشروط التي يجب أن تتوفر في الخبير الذي يرغب أن يدرج اسمه في جدول الخبراء ما يلي:

1. أن يكون متمتعاً بالجنسية الليبية.
2. ألا يكون محكوماً عليه في جنائية، أو جنحة مخلة بالشرف، أو عقوبة تأديبية.
3. أن يكون حاصلاً على المؤهلات الدراسية التخصصية مع خبرة عملية تحددتها لجنة الخبراء.

كما أضافت اللائحة التنفيذية للقانون الشروط التالية:

1. أن يكون الشخص المتقدم لإدراج اسمه في جدول الخبراء كامل الأهلية.
2. أن يكون حسن السيرة والسلوك.
3. ألا يكون قد صدر ضده قراراً تأديبياً بالفصل من الوظيفة، أو صدر قرار بحرمائه من مزاوله إحدى المهن القانونية.
4. أن يكون لائقاً صحياً لمزاولة عمله.
5. ألا يكون قد حكم عليه في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

وقد اتفق كل من القانون واللائحة التنفيذية في وجوب حصول الخبير على المؤهلات الدراسية التخصصية في القسم الذي يرغب القيد فيه، مع حصوله على مستوى من الخبرة العملية تحددتها لجنة الخبراء.

ويجب على كل من يرغب في إدراج اسمه في جدول الخبراء أن يتقدم لرئيس اللجنة بطلب كتابي مرفقاً بمؤهلاته الدراسية التخصصية وخبراته العملية التي يملكها، والتي تحددتها لجنة الخبراء، كما يجوز للجنة الخبراء أن تطلب أية معلومات إضافية قبل الفصل في الطلب. وعلى كل خبير تم قبول طلبه واعتمد

كخبير لدى المحاكم الليبية أن يؤدي اليمين القانونية أمام رئيس محكمة الاستئناف، أو رئيس المحكمة الابتدائية، وذلك كما ورد في اللائحة التنفيذية وفقاً للنص التالي: "أقسم بالله العظيم أن أؤدي أعمالي بالأمانة والصدق، وأن أحافظ على المهنة، وأن أحترم القانون والنظام".

كما لا يقبل ولا يعتد بأي عمل يقوم به الخبير بناءً على الحقائق الآتية:

أ. إذا لم يتم قيد اسم الخبير في جدول الخبراء.

ب. إذا لم يؤد الخبير اليمين القانونية.

ج. إذا قام الخبير بعمل لا يدخل في مجال اختصاصه.

د. إذا قام الخبير بعمل أثناء إيقافه عن العمل، أو بعد إلغاء قيده من الجدول.

هـ. إذا قام الخبير بعمل له فيه مصلحة، أو لأحد من أقاربه حتى الدرجة الرابعة.

وأكدت اللائحة التنفيذية على أن يقوم الخبير بالعمل بنفسه، ولا يجوز لأي خبير أن ينتدب غيره في أداء المهمة التي كلف بها، وأن يلتزم بالمحافظة على سرية البيانات والمعلومات التي اطلع عليها بحكم أداء المهمة، ويظل هذا الالتزام قائماً حتى بعد انتهاء المهمة، ولا يجوز إطلاع الغير على العمل المكلف به، أو إعطاء صورة من التقارير التي يكتبها، أو المستندات التي استلمها إلا بناءً على إذن من الجهة التي كلفته بالمهمة. وأن يحافظ على جميع المستندات والوثائق التي استلمها، أو التي اطلع عليها أثناء قيامه بعمله، وأن يقوم بإرجاعها إلى الجهة التي سلمتها إليه. وعلى الخبير أن ينهي مهمته في التاريخ المحدد له من قبل المحكمة أو النيابة، وإلا أعد مقصراً في أداء عمله، ويجب على الجهة التي كلفته بإجراء الخبرة أن تتخذ الإجراءات المقررة قانوناً لمحاسبته.

ويصدر القاضي الجزئي أو رئيس الدائرة تقريراً شهرياً يشير فيه إلى ما قام به الخبير من أعمال، وكيف تمت تأديته للمأمورية التي كلف بها، ويودع هذا التقرير في ملف الخبير المعني ويكون أساساً لعمل لجنة الخبراء عند إعادة النظر في جدول الخبراء. حيث يعاد النظر في تكوين جدول الخبراء مرة على الأقل كل سنة، ويشطب منه اسم كل خبير لم يعد حائزاً لأي شرط من الشروط الواجب توافرها في الخبراء. وللخبير الذي شطب اسمه من جدول الخبراء أن يتظلم من هذا القرار، حيث تفصل في هذا التظلم لجنة الخبراء بوجود قاضيين أو مستشارين ضمنها حسب الأحوال، ويجوز إعادة قيد الخبير الذي شطب اسمه إذا تبين للجنة زوال السبب الذي بُني عليه شطب اسمه من الجدول. كما لا يجوز الجمع بين عمل الخبير وأعمال الوظيفة العامة، إلا في حالات خاصة تتطلب مواصفات خاصة، وبشرط الحصول على موافقة رؤساء العمل والسماح للخبير بذلك.

تكون أتعاب الخبرة على عاتق الخصم الذي طلب الخبرة على أن يرجع بها على خصمه الذي يخسر الدعوى وفقاً للقواعد القانونية. ويسترد الخبير ما يكون قد أنفقه على المهمة المنوطة به من مصروفات وفقاً للمستندات المقدمة والمعتمدة قانوناً. كما يجوز للمحكمة أن تحرم الخبير من أتعابه ومصاريفه كلها إذا لم

يُقبل تقريره وألغي لعيب في شكله، أو تأكد للمحكمة أنّ عمل الخبير ناقصاً، وكان هذا النقص بسبب إهماله أو خطئه، أو تلزمه برد الأتعاب إذا سبق وأن دفعت له، أو تكلفه بإعادة العمل واستكمالته دون دفع أتعاب جديدة، وإذا عرضت على المحكمة قضايا معفاة من الرسوم القضائية، فالقانون يلزم الخبراء أن أداء هذه الأعمال دون أتعاب.

وفي حال امتناع الخبير المقيّد اسمه في جدول الخبراء وبغير سبب مقبول عن القيام بعمل كلف به، أو أهمل الواجبات المفروضة عليه، أو أخطأ خطأً جسيماً في عمله أن يعاقب بإحدى العقوبات التأديبية المنصوص عليها قانوناً. ومن العقوبات التأديبية التي يجوز توقيعها على الخبراء (اللوم - الإيقاف عن العمل لمدة لا تزيد عن سنة - شطب اسم الخبير من جدول الخبراء).

وفي حال ورود شكاوى ضد الخبير من المحكمة التي نديته، أو من النيابة العامة أو من ذوي الشأن، يجب إيداع نسخة من هذه الشكاوى في ملف الخبير الشخصي، ويطلب من الخبير الرد عليها خلال عشرة أيام من تاريخ استلامه للشكاوى، ويقوم رئيس المحكمة بمتابعة هذه الشكاوى، والردود عليها قانوناً. فإذا أحيل الخبير على مجلس تأديبي جاز له أن يوكل محامياً للدفاع عنه. وكل قرار يصدر بشطب اسم الخبير أو إيقافه عن عمله كخبير يجب أن تبليغ به الجهات القضائية والإدارية ذات العلاقة، ولا يجوز للخبير أن يطلب قيد اسمه في جدول آخر، أو يباشر عمله أمام تلك الجهات.

وفي حال شطب اسم الخبير أو وقفه عن العمل، أو قيام مانع لديه لإتمام مهمته، يجب على المحكمة المختصة إسناد الخبرة إلى غيره من الخبراء، وأن تحدد كيفية توزيع الأتعاب بين الخبير ومن حل محله في أداء المهمة، وذلك حسب الأعمال التي قام بها كل منهم، ويكون قرار المحكمة في هذا الشأن نهائياً لا يجوز الطعن فيه بأي طريقة من الطرق.

متطلبات المحاسب الخبير:

يتمثل دور المحاسب الخبير لدى المحاكم في تقديم خدماته باستخدام مهاراته التي اكتسبها عن طريق التعليم والتدريب، والممارسة العملية في مجال مهنة المحاسبة، وذلك فيما يتعلق بقياس أثر الأرباح الضائعة، وسرقة الأسرار التجارية، ونزاعات التأمين، وتقدير الأضرار والخسائر، وادعاءات سوء التصرف، وسرقات واختلاسات المستخدمين، وخسائر الأرباح، وتقييم القدرة المالية على السداد، وتحديد خسائر الاضطرابات وخسائر الشهرة، وتحديد تعويض خسائر نزاع الملكية، وتقييم تكاليف التعويضات. كما يعمل على تقديم الاستشارات للمؤسسات المختلفة في الحد من الاختلاسات وتحديد الأضرار التجارية كالتأخير في الإيجار، وانتهاك شروط العقود، والتوقف عن العمل، وانتهاك مالكي الأسهم والشركاء المتضامنين للاتفاقات، كما يستعان بالمحاسب الخبير في إعداد السجلات المحاسبية والتحقيق في الاختلاسات والمساعدة في إثبات

الملكية وتقييم الأصول والخسائر التجارية، وحالات الإهمال المهني، ونزاعات الشركاء المتضامنين، وتحديد القيمة العادلة، أو سعر السوق وتحقيق ومراجعة القوائم المالية، وإعداد الإقرار الضريبي وغيرها من الاستشارات المالية.

ولكي يقوم المحاسب الخبير بهذه الأعمال وغيرها على أكمل وجه، اتفقت أغلب الدراسات التي تم الرجوع إليها في هذه الدراسة على ضرورة أن يتحصّل على المؤهلات العلمية المطلوبة، وتتوفر فيه الخصائص الشخصية الملائمة، التي من أهمها:

1. أن يكون حاصلاً على المؤهلات العلمية المطلوبة في تخصص المحاسبة والعلوم المالية.
2. أن يمتلك الفهم العميق للعلوم المحاسبية المتقدمة، ومعايير المحاسبة والمراجعة الدولية.
3. أن يكون لديه معرفة متكاملة بإجراءات الرقابة الداخلية، وكيفية إدارة المخاطر وضبط الغش.
4. أن يكون حاصلاً على شهادة خبرة مهنية تميزه لكي يكون محاسباً قضائياً وفاحصاً للغش.
5. الفهم العميق لطرق ومداخل المحاسبة الإبداعية.
6. الالتزام بالمعايير السلوكية المهنية.
7. الالتحاق بدورات وبرامج تدريبية متخصصة في مجال المحاسبة القضائية تتضمن المعرفة بها، وأهميتها والشروط الواجب توافرها لإعداد محاسب خبير، والتعريف بالغش ومصادره، ومخاطر وتأثير الغش على القوائم المالية.
8. المعرفة بأساليب وطرق إجراءات التحريات والنقصي.
9. المعرفة الكافية بالقوانين والتشريعات.
10. المعرفة الكافية بالإجراءات الجنائية وإجراءات التقاضي.
11. أن يكون مبدعاً و متميزاً، وذا ثقة بأدائه لعمله، ولديه قدرة لمعرفة وتفهم الأمور.
12. أن يكون لديه إصرار ومثابرة في أداء العمل ومهارات اتصال عالية، ومقدرة على المنافسة والجدل في الدعاوى القضائية.
13. أن يكون لديه خبرة عالية في الحصول على المعلومات، وذكاء وقوة ملاحظة ومهارة في الانتباه للأشياء الصغيرة وإجراء التحريات.
14. أن يكتسب مهارات التفكير المنظم والمنهجي لحل المشاكل.
15. أن يكتسب مهارات متميزة في الاتصالات الشخصية الشفهية والمكتوبة وتقنية المعلومات.
16. أن يكتسب مهارة الاتصال الفعال لعرض أدلة الإثبات والتقارير أمام الجهات القضائية أو هيئات التحكيم.
17. أن يكون لديه ملكة الشك المهني عند تنفيذ برامج المراجعة.

الإطار العملي للدراسة

منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الاستنباطي للبيانات والمعلومات، التي تم الحصول عليها من إجابات المستهدفين في عينة الدراسة، وذلك من خلال تصميم استبيان للحصول على آراء ووجهات نظر أعضاء لجان الخبراء بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية المسؤولين عند إدراج أسماء الخبراء الماليين في قائمة خبراء الجدول؛ ليتمكن القضاة من الاستعانة بهم في إصدار الأحكام للفصل في المنازعات المالية. حيث تم اختبار صدق ثبات أداة القياس (الاستبانة) خلال عرضها على مجموعة من المتخصصين؛ للتأكد من صدق المحتوى والصدق الظاهري، ومن ثم اختبار صدق الاتساق الداخلي لفقراتها "قوة الارتباط بين درجات كل مجال ودرجات أسئلة الاستبانة الكلية" من خلال استخدام التحليل الإحصائي (SPSS) لاحتساب معامل ثبات ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha).

وبعد التأكد من صلاحية أداة القياس وتوزيعها على عينة الدراسة بغرض سبر آراء المختصين في هذا المجال، وبتطبيق التحليل الإحصائي الوصفي لمتغيرات الدراسة، تم قياس المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية. ومن ثم اختبار فرضيات الدراسة باستخدام اختبار (T-test) المزدوج للتأكد من وجود علاقة بين المتغير التابع "مقومات اعتماد المحاسب الخبير" والمتغيرات المستقلة "المستويات العلمية والخصائص الشخصية لاعتماد المحاسب الخبير في قائمة الجدول".

فرضيات الدراسة:

من خلال ما هدفت الدراسة إلى تحقيقه، تم وضع الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية:

H₀: يقيّد المحاسب الخبير بجدول الخبرة لدى المحاكم الليبية بناءً على مجموعة المعارف والمهارات المطلوبة.

وتنبثق من هذه الفرضية الفرعية التالية:

H₁: تتوفر المستويات العلمية المناسبة لدى المحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء لدى المحاكم الليبية.
H₂: تتوفر الخصائص الشخصية المؤهلة لدى المحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء لدى المحاكم الليبية.

مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من أعضاء لجان قيد خبراء الجدول في المحاكم الليبية، ونظراً للظروف الأمنية التي تمر بها البلاد أثناء إجراء الدراسة الميدانية فقد اقتصرت العينة على أعضاء لجان الخبرة بمحاكم

الاستئناف والمحاكم الابتدائية بالمنطقة الغربية في كل من مدينة طرابلس (شرق طرابلس، جنوب طرابلس، شمال طرابلس، السواني، الزهراء)، ومدن الزاوية والعجيلات وغريان، حيث تتكون كل لجنة من (3) أعضاء، كما هو محدد بالصفات في قانون الخبرة القضائية رقم (1) لسنة 2003، وقد بلغت العينة المسحية التي شملت جميع أعضاء لجان الخبرة في المحاكم المذكورة أعلاه (36) فرداً. حيث بلغ المسترجع من الاستبانات الصالحة للدراسة (20) استبانة، أي ما نسبته 56% تقريباً.

قياس متغيرات الدراسة:

المتغير المستقل الأول: يمثل العوامل التي تبين توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير. ويقاس هذا المتغير من خلال فقرات الاستبانة من (1) إلى (8).

المتغير المستقل الثاني: يمثل العوامل التي تبين توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير. ويقاس هذا المتغير من خلال فقرات الاستبانة من (9) إلى (17).

المتغير التابع: ويقاس مدى التزام لجان الخبرة بالمحاكم الليبية بقيد المحاسب الخبير بجداول الخبراء بناءً على مجموعة المعارف والمهارات المطلوبة، وذلك من خلال قياس المتغيرين المستقلين معاً.

مقياس الدراسة:

تم اعتماد مقياس ليكرت (Likert) الخماسي الأبعاد بالدرجات والأوزان الآتية:

متطلب جداً	متطلب	متطلب نسبياً	غير متطلب	غير متطلب جداً
5	4	3	2	1

وهذه العملية يمكن استخدامها في تحديد درجة ونسبة الالتزام حيث يمكن تحديد المدى لكل فترة من خلال المعادلة $(5 - 1) \div 0.8 = 0.8$ ليكون طول الفترة $(1 + 0.8 = 1.8)$ كما في الجدول التالي:

الفئة	الدرجة المعيارية	النسبة	درجة الالتزام بالمتطلب
1	أقل من 1.8 $(1 + 0.8 = 1.8)$	أقل من 20%	التزام ضعيف جداً
2	من 1.8 إلى أقل من 2.6 $(1.8 + 0.8 = 2.6)$	20% إلى أقل من 40%	التزام ضعيف
3	من 2.6 إلى أقل من 3.4 $(2.6 + 0.8 = 3.4)$	40% إلى أقل من 60%	التزام متوسط
4	من 3.4 إلى أقل من 4.2 $(3.4 + 0.8 = 4.2)$	60% إلى أقل من 80%	التزام جيد
5	من 4.2 فأكثر $(4.2 + 0.8 = 5)$	من 80% فأكثر	التزام عالي

ثبات أداة الدراسة:

يُعد اختبار كرونباخ ألفا (Cronbach Alpha) أحد اختبارات صدق الثبات الداخلي لعينة الدراسة وتقبل عندما تكون قيمة ألفا من 60% فما فوق. وبالتطبيق على هذه الدراسة كما في الجدول التالي:

درجة القبول	معامل كرونباخ ألفا	عدد الفقرات	المجال
عالية جداً	0.806	17	توفر المستويات العلمية المناسبة، والخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير المقيد بجدول الخبرة.

تبين أن قيم معامل كرونباخ ألفا تساوي (0.806) وهي درجة عالية جداً، تعبر عن صدق عالٍ في الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة، وهو ما يدل على قوة الارتباط بين درجات كل مجال ودرجات أسئلة الاستبانة الكلية.

اختبار الفرضيات وعرض النتائج:

تناولت إجراءات التحليل الإحصائي لغرض استخراج النتائج واختبار فرضيات الدراسة استخدام التحليل الإحصائي الوصفي لمتغيرات الدراسة، وذلك للحصول على المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، ومن ثم اختبار فرضيات الدراسة باستخدام اختبار (T-test) المزدوج.

1. عرض نتائج الإحصاء الوصفي.

أولاً: توزيع أفراد عينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الديموغرافية

المتغير	الفئة	التكرار	النسبة
المؤهل العلمي	دبلوم	1	5%
	ليسانس	14	70%
	ماجستير	3	15%
	دكتوراه	2	10%
المجموع		20	100%
الوظيفة	رئيس محكمة استئناف	2	10%
	رئيس محكمة ابتدائية	6	30%
	مستشار	5	25%
	قاض	4	20%
	رئيس النيابة الكلية	1	5%
	وكيل نيابة	2	10%
المجموع		20	100%
سنوات الخبرة	أقل من 5 سنوات	0	0%
	من 5 إلى أقل من 15 سنة	3	15%
	من 15 إلى أقل من 25 سنة	11	55%
	25 سنة فأكثر	6	30%
المجموع		20	100%

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن 70% من أفراد عينة الدراسة لديهم مؤهل علمي جامعي (ليسانس) في المجال القانوني، وأن 25% منهم لديهم مؤهلات عليا في المجالات القانونية (ماجستير ودكتوراه)، وهذه هي المؤهلات المطلوبة لمزاولة هذا النشاط. أمّا فيما يتعلق بالخبرة التي يكتسبها أفراد العينة في هذا المجال فإن 55% منهم لديهم خبرة عملية (من 15 إلى أقل من 25 سنة)، وأن 30% منهم تزيد خبرتهم عن 25 سنة؛ مما يعزز الإجابة على تساؤلات الدراسة، ويمكن من الحصول على معلومات علمية ملائمة للواقع العملي.

ثانياً: التحليل الوصفي لكل متغير من متغيرات الدراسة.

استخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لكل فقرة من فقرات كل متغير من متغيرات الدراسة، والجدول التالي توضح النتائج كالاتي:

جدول رقم (1) الفقرات التي تبين توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير المعتمد لدى المحاكم الليبية

الترتيب	الانحراف المعياري	التباين	الوسط الحسابي	الفقرة	الرقم
1	0.000	0.000	5.00	يملك المحاسب الخبير المؤهل العلمي المطلوب لأداء المهام.	1
2	0.88704	0.787	4.45	لدى المحاسب الخبير خلفية علمية وعملية ومهنية للاضطلاع بأساليب المحاسبة والتدقيق.	2
8	1.08094	1.168	3.30	لدى المحاسب الخبير معرفة متقدمة بالمعايير المحاسبية الدولية.	3
5	1.30888	1.713	3.65	يملك المحاسب الخبير فهم عميق لمدخل وطرق المحاسبة الاحتيالية (الإبداعية).	4
6	1.35336	1.832	3.40	الإلمام المستمر بالتطورات البرمجية في الكمبيوتر واستخدام شبكة المعلومات الدولية (الانترنت).	5
3	1.3438	1.524	3.95	لدى المحاسب الخبير فهم عميق لأساسيات البيئة القانونية وخاصة طرق التحري وكيفية إدارة المخاطر وضبط الغش.	6
7	1.27321	1.621	3.40	الإلمام بالقوانين ذات العلاقة ولوائحها كالقانون المدني والجنائي وقانون العمل والضرائب والنشاط الاقتصادي وقانون الشركات واللوائح المنظمة لأسواق الأوراق المالية وغيرها.	7
4	1.33278	1.776	3.75	الحرص على التعلم المستمر والحصول على الشهادات المهنية المتخصصة ذات الصلة بالمهنة.	8

من الجدول رقم (1) تبين قيم الوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل فقرة من فقرات مجال توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير المعتمد لدى المحاكم الليبية، وأن الفقرة الأولى التي تشير إلى أن المحاسب الخبير يملك المؤهل العلمي المطلوب لأداء المهام. قد احتلت الترتيب الأول بوسط حسابي بلغ (5.00) وانحراف معياري قدره (0.00) وهذا الوسط يمثل نسبة مئوية قدرها (100%) تقريباً. بينما كانت

الفقرة الثالثة التي تنص على أن المحاسب الخبير لديه معرفة متقدمة بالمعايير المحاسبية الدولية أدنى الفقرات، إذ تحققت بوسط حسابي قدره (3.30) وانحراف معياري (1.081) ونسبة مئوية (66%) تقريباً، وذلك من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

وقد كانت أهم الفقرات المتعلقة بمجال توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير المعتمد لدى المحاكم الليبية هي أن المحاسب الخبير يمتلك المؤهل العلمي المطلوب لأداء المهام، ولديه خلفية علمية وعملية ومهنية للاضطلاع بأساليب المحاسبة والتدقيق. كما أنه يمتلك فهم عميق لأساسيات البيئة القانونية، وبخاصة طرق التحري وكيفية إدارة المخاطر وضبط الغش. ويحرص على التعلم المستمر والحصول على الشهادات المهنية المتخصصة ذات الصلة بالمهنة، كما أن المحاسب الخبير يمتلك فهم عميق لمداخل وطرق المحاسبة الاحتياطية (الإبداعية).

جدول رقم (2) الفقرات التي تبين توفر الخصائص الشخصية للمحاسب الخبير المعتمد لدى المحاكم الليبية

الترتيب	الانحراف المعياري	التباين	الوسط الحسابي	الفقرة	الرقم
9	1.07115	1.147	3.1	يملك المحاسب الخبير مقومات مهارة القيادة في مجال الأعمال.	9
1	0.60698	0.368	4.5	لدى المحاسب الخبير الإلمام الكافي بالمعايير الأخلاقية وآلية تطبيق قواعد السلوك المهني.	10
5	1.01955	1.039	3.75	يملك المحاسب الخبير القدرة على فهم أساليب التحري والتقصي لحل المنازعات القضائية.	11
3	1.06992	1.145	4.25	يتمتع المحاسب الخبير بمهارة الاتصال والتواصل الفعال في عرض النتائج وإيصالها للجهات المعنية.	12
8	0.88852	0.789	3.5	لدى المحاسب الخبير الإلمام الكافي بالأساليب العلمية والعملية الحديثة للتخطيط ومتابعة التنفيذ.	13
6	1.03110	1.063	3.7	قدرة المحاسب الخبير على ممارسة أعلى درجات الشك المهني عند تنفيذ برنامج المراجعة والتدقيق.	14
7	1.08942	1.187	3.65	لدى المحاسب الخبير القدرة على التفاعل مع فريق العمل من المحاسبين والمراجعين والمحققين.	15
4	0.74516	0.555	4.15	لدى المحاسب الخبير القدرة على اتخاذ القرارات المنطقية من خلال تقييم المعلومات المتحصل عليها.	16
2	0.60481	0.366	4.45	قدرة المحاسب الخبير على بذل العناية المهنية الواجبة لتقديم الخدمات المهنية بكفاءة وتميز.	17

من خلال الجدول رقم (2) تُبين قيم الوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل فقرة من فقرات مجال توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير المعتمد لدى المحاكم الليبية، أن الفقرة العاشرة التي تشير إلى أن "المحاسب الخبير يمتلك الإلمام الكافي بالمعايير الأخلاقية، وآلية تطبيق قواعد السلوك

المهني" قد احتلت الترتيب الأول بوسط حسابي بلغ (4.50) وانحراف معياري قدره (0.606) وهذا الوسط يمثل نسبة مئوية قدرها (90%) تقريباً. بينما الفقرة التاسعة التي تشير إلى أنّ "المحاسب الخبير يمتلك مقومات مهارة القيادة في مجال الأعمال" قد جاءت في الترتيب أدنى الفقرات، إذ تحققت بوسط حسابي قدره (3.10) وانحراف معياري (1.071) وبنسبة مئوية (62%) تقريباً، وذلك من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

وقد كانت أهم الفقرات المتعلقة بمجال توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير المعتمد لدى المحاكم الليبية هي أنّ المحاسب الخبير يمتلك الإلمام الكافي بالمعايير الأخلاقية وآلية تطبيق قواعد السلوك المهني، ولديه القدرة على بذل العناية المهنية الواجبة لتقديم الخدمات المهنية بكفاءة وتميز، وأنه يتمتع بمهارة الاتصال والتواصل الفعّال في عرض النتائج وإيصالها للجهات المعنية، كما أنّ المحاسب الخبير يمتلك القدرة على اتخاذ القرارات المنطقية من خلال تقييم المعلومات المتحصّل عليها، ولديه القدرة على فهم أساليب التحري والتقصي لحل المنازعات القضائية.

جدول رقم (3) المتغيرات التي تبين مقومات اعتماد المحاسب الخبير لدى المحاكم القضائية

م	المتغيرات	الوسط الحسابي	التباين	الانحراف المعياري	الترتيب
1.	توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير	3.8625	1.30263	0.73101	2
2.	توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير	3.8944	0.851	0.38969	1
	توفر مجموعة المعارف والمهارات الخاصة بالمحاسب الخبير	3.87847	1.077	0.57037	

من الجدول رقم (3) تبين قيم الوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتغير المستقل الثاني الذي يشير إلى "توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير" أنّه قد جاء في المرتبة الأولى بوسط حسابي بلغ (3.89) وانحراف معياري قدره (0.389) وهذا الوسط يمثل ما نسبته مؤبياً (78%) تقريباً. بينما المتغير المستقل الأول الذي يشير إلى "توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير" قد احتل المرتبة الثانية بوسط حسابي بلغ (3.86) وانحراف معياري قدره (0.73)، أي ما نسبته مؤبياً (77%) تقريباً. وقد جاء متغير الدراسة التابع الذي يشير إلى "يقيد المحاسب الخبير بجدول الخبرة لدى المحاكم الليبية بناءً على مجموعة المعارف والمهارات المطلوبة" بوسط حسابي بلغ (3.88) وانحراف معياري قدره (0.57) وبدرجة تباين (1.077) أي ما نسبته مؤبياً (77.6%) تقريباً.

حيث تأتي هذه النسبة في تدرج مقياس الدراسة (ليكرت الخماسي الأبعاد) في حدود الدرجة المعيارية (من 3.4 إلى أقل من 4.2) أي من (60% إلى أقل من 80%) مما يعني أنّ:

- درجة التزام لجان الخبرة بالمحاكم الليبية عند قيامهم بإدراج اسم الخبير المحاسب بجدول الخبرة جاء في الرتبة الرابعة (التزام جيد)، وذلك من وجهة نظر أفراد العينة.

2. عرض نتائج الإحصاء التحليلي (الاستدلالي)

جدول رقم (4) اختبار t المزدوج لمقومات اعتماد المحاسب الخبير لدى المحاكم القضائية

المتغيرات	قيمة t المحسوبة	درجة الحرية	مستوى المعنوية Sig	مستوى الدلالة (α)	القرار (قبول ، رفض)
توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير	23.324	19	0.000	0.05	قبول
توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير	-12.681	19	0.000	0.05	قبول
توفر مقومات اعتماد المحاسب الخبير	32.884	19	0.000	0.05	قبول

من الجدول رقم (4) نستنتج أنه لغرض معرفة واقع قيّد المحاسب الخبير بجدول الخبرة لدى المحاكم

الليبية بناءً على مجموعة المعارف والمهارات المطلوبة فقد تم اختبار ذلك من خلال الآتي:

(1) فيما يتعلق بتوفر المستويات العلمية المناسبة لدى المحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبرة لدى المحاكم الليبية. يتضح أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين هذا المتغير، وبين قيّد المحاسب الخبير بجدول الخبرة لدى المحاكم الليبية بناءً على مجموعة المعارف والمهارات المطلوبة، حيث أنّ قيم ($t = 23.324$) ومستوى المعنوية ($Sig = 0.000$)، مما يدل على أنّ الفرق بين متوسط توفر المستويات العلمية المناسبة للمحاسب الخبير، وبين توفر مقومات اعتماد المحاسب الخبير ذو دلالة إحصائية قوية لأنّ مستوى المعنوية أقل من مستوى الدلالة المعتمد بالدراسة، وهو ($\alpha = 0.05$).

وهذا يشير إلى قبول الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على أنه: "تتوفر المستويات العلمية المناسبة لدى المحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء لدى المحاكم الليبية".

(2) أمّا ما يتعلق بتوفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبرة لدى المحاكم الليبية فيتضح أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين هذا المتغير، وبين قيّد المحاسب الخبير بجدول الخبرة لدى المحاكم الليبية بناءً على مجموعة المعارف والمهارات المطلوبة، حيث أنّ قيم ($t = -12.681$) ومستوى المعنوية ($Sig = 0.000$)، مما يدل على أنّ الفرق بين متوسط توفر الخصائص الشخصية المؤهلة للمحاسب الخبير، وبين توفر مقومات اعتماد المحاسب الخبير ذو دلالة إحصائية قوية لأنّ مستوى المعنوية أقل من مستوى الدلالة المعتمد بالدراسة، وهو ($\alpha = 0.05$).

وهذا يشير إلى قبول الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على أنه: "تتوفر الخصائص الشخصية المؤهلة لدى المحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء لدى المحاكم الليبية".

● وبناءً على ما سبق يمكن قبول فرضية الدراسة الرئيسية التي تنص على أنه:

"يقيّد المحاسب الخبير بجدول الخبرة لدى المحاكم الليبية بناءً على مجموعة المعارف والمهارات المطلوبة".

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج

أثبتت نتائج الدراسة الميدانية أنّ لجان الخبرة بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية الليبية تلتزم بتوفر مجموعة المعارف والمهارات لدى المحاسب الخبير، الذي يتم قبوله وإدراج اسمه بجدول الخبرة للاستعانة به من قبل القضاة عند الحاجة، وذلك بما نسبته (77.6%) ، حيث تبين ما يلي:

1. حرص لجان الخبرة بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية على توفر المستويات العلمية المناسبة لدى المحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء بما نسبته (77%) تقريباً، وذلك بالالتزام بالتالي:

أ. امتلاك المحاسب الخبير المؤهل العلمي المطلوب لأداء المهام.

ب. امتلاك المحاسب الخبير خلفية علمية وعملية للاضطلاع بأساليب المحاسبة والتدقيق.

ج. امتلاك المحاسب الخبير فهم عميق لأساسيات البيئة القانونية، وبخاصة طرق التحري وكيفية إدارة المخاطر وضبط الغش.

د. حرص المحاسب الخبير على التعلم المستمر والحصول على الشهادات المهنية المتخصصة ذات الصلة.

هـ. امتلاك المحاسب الخبير الفهم العميق لمداخل وطرق المحاسبة الاحتيالية (الإبداعية).

2. حرص لجان الخبرة بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية على توفر الخصائص الشخصية المؤهلة لدى المحاسب الخبير عند قيده بجدول الخبراء بما نسبته (78%) تقريباً، وذلك بالالتزام بالتالي:

أ. امتلاك المحاسب الخبير الإلمام الكافي بالمعايير الأخلاقية، وآلية تطبيق قواعد السلوك المهني.

ب. قدرة المحاسب الخبير على بذل العناية المهنية الواجبة لتقديم الخدمات المهنية بكفاءة وتميز.

ج. تمتع المحاسب الخبير بمهارة الاتصال والتواصل الفعّال في عرض النتائج، وإيصالها للجهات المعنية.

د. قدرة المحاسب الخبير على اتخاذ القرارات المنطقية من خلال تقييم المعلومات المتحصّل عليها.

هـ. فهم المحاسب الخبير أساليب التحري والتقصي لحل المنازعات القضائية.

و. قدرة المحاسب الخبير على ممارسة أعلى درجات الشك المهني عند تنفيذ برنامج المراجعة والتدقيق.

ثانياً: التوصيات

1. ضرورة قيام لجان الخبرة بمحاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية الليبية بتطبيق الالتزام العالي بمتطلبات المحاسب الخبير، والمتمثلة في توفر المستويات العلمية المناسبة والخصائص الشخصية المؤهلة عند قيد اسم المحاسب الخبير بقوائم جداول الخبرة، نظراً لما للمحاسب الخبير من دور مهم وفعّال وداعم للقضاة للفصل في القضايا أمام المحاكم.

2. ضرورة قيام الجهات التشريعية المعنية بالعمل على تعديل تشريعات الخبرة القضائية، بحيث تتضمن متطلبات اعتماد المحاسب الخبير من مستويات علمية مناسبة وخصائص شخصية مؤهلة لضمان قيام لجان الخبرة بالوقوف عند حد مناسب من الالتزام.

المراجع:

- إبراهيم، الهادي آدم ومصطفى هارون، 2015، المحاسبة القضائية ودورها في الحد من ممارسة إدارة الأرباح: سوق المال في الخرطوم، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد (55).
- إمام، حسنين عطا الله، 2013، التعليق على نصوص الخبرة في تشريع دولة الإمارات العربية المتحدة، دائرة القضاء، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة.
- آل ثاني، مها منصور، 2011، الخبرة في المواد المدنية والتجارية وفقاً للقانون القطري، المجلة القانونية والقضائية، مركز الدراسات القانونية والقضائية، وزارة العدل، دولة قطر.
- جاسم، فائز، 2017، أهمية المحاسبة القضائية في كشف المخالفات المالية وتحديد المسؤولية عنها، مجلة أبحاث ميسان، جامعة ميسان، المجلد الثالث عشر، العدد الخامس والعشرون، العراق.
- جوادي، ثريا، 2015، دور الخبرة القضائية المحاسبية في الكشف عن الغش المحاسبي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، الجزائر.
- حامد، محجوب عبد الله، 2017، مدى تطبيق المراجعة القضائية في فصل الدعاوي والمنازعات الخاصة بالمخالفات المالية في المحاكم السودانية، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية)، المجلد الحادي والعشرون، العدد الثاني، يونيو.
- خديجي، محمد، 2017، دور الخبرة القضائية في إثبات جرائم الاختلاس، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
- دعاس، غسان، 2016، تقييم مدى إدراج المحاسبة القضائية ضمن مناهج التعليم المحاسبي في الجامعات الفلسطينية، مجلة جامعة فلسطين التقنية للأبحاث، المجلد (4)، العدد (2)، فلسطين.
- داسي، نبيل، 2014، الإثبات عن طريق الخبرة في المسائل المدنية والتجارية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر.
- الساعدي، إخلص، 2014، الممارسة الدولية للمحاسب القضائي ومدى إمكانية تطبيقها في تعزيز الأحكام القضائية في البيئة العراقية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، العراق.
- شعبان، إنعام عثمان، 2016، مدى توافر مقومات تطبيق المحاسبة القضائية لاكتشاف الاحتيال في الوحدات الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
- شنقاري، مصطفى وبشير بابكر، 2016، المحاسبة القضائية في بعض البلدان العربية الواقع والطموحات، مجلة الدراسات العليا، جامعة النيلين، المجلد (4)، العدد (14)، السودان.
- صالح، منال حسين، 2014، استخدام تقنيات المحاسبة القضائية في الكشف عن ممارسات المحاسبة الإبداعية وتأثيراتها على القوائم المالية، مجلة دنانير، العدد الثامن، العراق.

- طويل، عبد الحق، 2017، دور الخبرة في الإثبات الجنائي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد أبو ضياف، الجزائر.
- عارم، سعد وعلى آل حسن، 2016، المحاسبة القضائية والحد من الفساد المالي والإداري في المملكة العربية السعودية، مجلة المحاسبة والتدقيق والحوكمة، المجلد الأول، العدد الثالث.
- قنديل، ربا إبراهيم، 2014، المهارات المطلوبة من المحاسبين القانونيين الأردنيين لممارسة المحاسبة القضائية: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة جدارا، الأردن.
- القطاونة، إبراهيم سليمان، 2014، المسؤولية الجزائية للخبير القضائي في نطاق خبرته: دراسة مقارنة (الأردن، الإمارات)، مجلة دراسات (علوم الشريعة والقانون)، الجامعة الأردنية، المجلد (41)، ملحق (3)، الأردن.
- الكبيسي، عبد الستار عبد الجبار، 2016، دراسة استقصائية ميدانية عن المحاسبة القضائية من وجهتي نظر القضاء والمحاسب القضائي في الأردن، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد (12)، العدد (1).
- مسعود، أحمد السنوسي، 2015، مدى إدراك الخبير الحسابي لمتطلبات المحاسبة القضائية، رسالة ماجستير غير منشورة، الأكاديمية الليبية، فرع مصراتة، ليبيا.
- منوخ، أسامة زيد، 2017، دور المحاسبة القضائية في الكشف والحد من الفساد المالي: دراسة ميدانية في هيئة النزاهة العراقية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النيلين، السودان.
- مؤتمر الشعب العام (سابقاً)، القانون رقم (1) لسنة 2003 بشأن تنظيم الخبرة القضائية، سرت، 2003/6/3، ليبيا.
- اللجنة الشعبية العامة (سابقاً)، القرار رقم (305) لسنة 2009 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (1) لسنة 2003 بشأن تنظيم الخبرة القضائية 2009/6/27.

McMullen, Dorothy & Sanchez, Maria, 2010, a Preliminary Investigation of the Necessary Skills, Education Requirements, and Training Requirements for Forensic & Investigative Accounting, Vol. (2), Issue. (2).

Bhasin, Madan, 2013, Survey of Skills required by the Forensic Accountants: Evidence from a developing Country, International Journal of Contemporary Business Studies, Vol. (4), No. (2).